الكويت في 11 / 05 / 2016

السادة الأفاضل / هيئة الأوراق المالية والسلع المحترمين
السادة الأفاضل / سوق دبي المالي المحترمين
دولة الإمارات العربية المتحدة
تحية طيبة وبعد ،،،

موعد انعقاد الجمعية العامة العادية وغير العادية لشركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع

بالاشارة الى الموضوع اعلاه، وعملاً بأحكام الفصل الرابع من الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية المعدلة للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن الافصاح عن المعلومات الجوهرية وآلية الاعلان عنها يرجى التكرم بالعلم:

التاريخ:	11 مايو 2016
اسم الشركة:	شركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية:	نود ان نحيطكم علماً انه وبعد الحصول على موافقة الجهات المختصة فقد تقرر تحديد موعد انعقاد الجمعية العامة العادية وغير العادية لشركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31 يوم الخميس الموافق 26 مايو 2016 في تمام الساعة 11.30 ظهرا في فندق الريجنسي، البدع.
اثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة:	لا يوجد

المرفقات:

- *جدولي اعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية*

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

طارق عبد العزيز سلطان العيسى
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي

شركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
الكويت Kuwait
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 121,184,434.400

www.agility.com

ص.ب 25418 الصفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ ، فاكس 9617 2467 965+
شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 121.184.434.400 دينار كويتي

Agility
A New Logistics Leader

جدول أعمال الجمعيـة العـامة العـاديـة الخامسه والثـلاثـون
لمساهمي شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31

Agenda of the Thirty Fifth Ordinary General Assembly Meeting of the Shareholders of Agility Public Warehousing Company K.S.C.P for the Fiscal Year Ended on 31/12/2015

1- Review the Report of the Board of Directors for the Company's activities during the fiscal year ended on December 31, 2015 and approve it.

1- سمـاع تقريـر مجلس الإدارة عـن نشـاط الشـركة للسنة الماليـة المنتهيـة فـي 31 ديسمبر 2015 والمصـادقة عليه.

2- Review the Auditor's report for the fiscal year ended on December 31, 2015 and approve it.

2- سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والمصادقة عليه .

3- Review the report of any irregularities observed by the regulators and caused sanctions on the company if any.

3- سماع تقرير المخالفات التي رصدتها الجهات الرقابية أو وقعت بشأنها جزاءات على الشركة إن وجدت.

4- Discuss and approve the Financial Statements and the Profits and Losses account of the fiscal year ended on December 31, 2015.

4- مناقشة واعتماد البيانات المالية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2015.

5- Approval of the Board of Directors' recommendation to distribute cash dividends for the fiscal year ended on December 31, 2015 representing 30% (thirty per cent) of the nominal value of the share or 30 fills (thirty fills) per share, for the shareholders who are registered on the shareholders' record on the date of General Assembly Meeting.

5- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقـدية عن السنة الماليـة المنتهيـة فـي 31 ديسمبر 2015 بواقع 30% (ثلاثون بالمائة) من القيمة الاسمية لكل سهم أي 30 فـلس (ثلاثون فلس) لكـل سـهـم ، وذلك للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة في تـاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية.

6- Approval to list the company's shares in any financial market outside Kuwait- The percentage of shares to be listed should not exceed 40% of Company's Capital- and the delegation of the Board of Directors to take all steps in accordance to the resolutions and instructions issued by the relevant regulators in this regard.

6- الموافقة على إدراج أسهم الشركة في بورصات خارج دولـة الكويـت، علـى ألا تتجـاوز نسـبة الأسـهم المـراد إدراجهـا طـوال فتـرة الإدراج عـن 40% مـن رأس مـال الشركة وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ كافة الإجراءات والتعليمـات الخاصـة بحسـب القـرارات الصـادره مـن الجهات الرقابية المعنية في هذا الشأن.

7- Approval of the allocation and payment of the Board of Directors' remunerations for the fiscal year ended December 31, 2015 which amount is 140,000 KD (Only One Hundred and Forty Thousand Kuwaiti Dinar).

7- الموافقة علـى اعتمـاد وصـرف مكافـأة أعضـاء مجلـس الإدارة عن السـنة المـاليـة المنـتهـية فـي 31 ديسمبر 2015 بمبلغ قدره 140,000 د.ك (فقط مائـة و أربعـون ألف دينار كويتي)

8- Approval of the related party transactions of the Company including any concluded agreements and contracts that were entered into during the fiscal year ended December 31, 2015 and authorize the Board of Directors to enter into related party transactions during the fiscal year ended December 31, 2016 and until the date of

8- الموافقة على تعاملات الشركة و ابرامها اتفاقيات و عقود مـع أطـراف ذات صـلة التـي تمـت خـلال السـنة الماليـة المنتهيـة فـي 31 ديسـمبر 2015 وتفـويض مجلـس إدارة الشركة في التعامل مع الأطراف ذات صلة خلال السنة

the annual general assembly of the shareholders of the Company for the year ended December 31, 2016.

المالية التي تنتهي في 31 ديسمبر 2016 وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية العادية لمساهمي الشركة عن السنة المالية التي تنتهي في 31 ديسمبر 2016.

9- Approval of the delegation of the Board of Directors to purchase or sell not more than 10% (ten per cent) of the Company's shares in accordance with the requirements set forth under the applicable laws, in particular, the provisions of law no 7 of 2010 regarding the establishment of the Capital Markets Authority and the Organization of the Securities Activities and its implementing regulations and amendments thereto.

9- تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% (عشرة بالمائة) من عدد أسهمها و ذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

10- Approval of the authorization to the Board of Directors to issue bonds in the Kuwaiti Dinar or in any other currency it deems appropriate, and not exceeding the maximum authorized by the law or the equivalent in foreign currencies and to determine the type and tenure of the bonds and the nominal value and the interest rate and the maturity date and all other terms and conditions, after obtaining approval of the regulatory authorities.

10- الموافقة على تفويض مجلس الإدارة على إصدار سندات بالدينار الكويتي أو بأي عمله أخرى يراها مناسبة و بما لا يتجاوز الحد الأقصى المصرح به قانوناً أو ما يعادله بالعملات الأجنبية ، مع تفويض مجلس الإدارة في تحديد نوع تلك السندات و مدتها و قيمتها الأسمية و سعر الفائدة و موعد الوفاء بها و سائر شروطها و أحكامها و ذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية المتخصصة.

11- Discharge and release of the Members of the Board of Directors from liabilities related to their financial and legal activities during the financial year ended December 31, 2015.

11- إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بكافة تصرفاتهم المالية والقانونية خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2015 .

12- Appointment or reappointment of the Company's auditors for the year ending on December 31, 2016 and delegation of the Board of Directors to determine their fees.

12- تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات الشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2016 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

13- Appointment or election of the board of directors for a period of three years according to the law.

13- انتخاب وتعيين أعضاء مجلس الاداره لفترة العضوية القادمة ومدتها ثلاث سنوات طبقاً للقانون.

شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش م ك ع
الكويت
Kuwait
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P

طارق عبد العزيز سلطان عيسى
Tarek Abdul Aziz Sultan Essa
نائب رئيس مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي
Vice Chairman & CEO

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 121,184,434.400

www.agility.com

ص.ب 25418 الصفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ ، فاكس 9617 2467 965+
شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش م ك ع
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 121,184,434.400 دينار كويتي

Agility
A New Logistics Leader

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية
لشركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
Agenda of the Extraordinary General Assembly Meeting of Agility Public Warehousing Company K.S.C.P

الموافقة على التعديلات التالية بعقد التأسيس و/أو النظام الأساسي للشركة:

Approve the following amendments to the Articles of Association and/or to the Memorandum of Association of the Company:

1) الموافقة على تعديل المادة (1) من عقد التأسيس للشركة على النحو التالي:

1) Approving the amendment of Article 1 of the Memorandum of Association as follows:

المادة (1) من عقد التأسيس قبل التعديل:

Article 1 of the Memorandum of Association before amendment:

"تألفت من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية عامة بترخيص من الحكومة الكويتية طبقاً لأحكام القانون رقم 15 لسنة 1960 والملغى بموجب المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 وبموجب لائحته التنفيذية والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد."

"Consisted of the signatories of these Articles, a group whose purpose is the incorporation of a public Kuwaiti shareholding company licensed by the Kuwaiti government in accordance with the provisions of Law No. 15 of 1960 as repealed by Decree Law No. 25 of 2012, and pursuant to its executive regulations and the articles of association attached to these articles."

المادة (1) من عقد التأسيس بعد التعديل:

Article (1) of the Memorandum of Association after amendment:

"تألفت من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية عامة بترخيص من الحكومة الكويتية طبقاً لأحكام القانون رقم 15 لسنة 1960 والمعدل بموجب المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 المعدل بموجب القانون رقم 1 لسنة 2016 الذي حل محله وبموجب لائحته التنفيذية والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد."

"Consisted of the signatories of these Articles, a group whose purpose is the incorporation of a Kuwaiti shareholding public company licensed by the Kuwaiti government in accordance with the provisions of Law No. 15 of 1960 as repealed by Decree Law No. 25 of 2012, repealed by Law No. 1 of 2016, which supersedes it, and pursuant to the articles of association attached to these articles".

2) الموافقة على تعديل المادة (13) من النظام الأساسي للشركة على الشكل التالي:

2) Approving the amendment of Article 13 of the Company's articles of association as follows:

المادة (13) من النظام الأساسي قبل التعديل:

Article 13 of the articles of association before amendment:

مع مراعاة ما نص عليه هذا النظام من امتيازات وحقوق لبعض أنواع الأسهم فإن كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الأرباح

Subject to the provisions of the articles of association regarding rights and privileges for certain types of shares, each share entitles its owner

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 121,184,434.400

ص.ب 25418 الصفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ . فاكس 9617 2467 965+
شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 121,184,434.400 دينار كويتي

www.agility.com

Agility
A New Logistics Leader

an equivalent right to other shareholders indiscriminately in the ownership of the company's assets and the shared profits in the manner specified hereafter

المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد.

(a) securities issued by the company are subject to the central securities depository system at the clearing agency, and

أ. وتخضع الأوراق المالية المصدرة من الشركة لنظام الإيداع المركزي للأوراق المالية لدى وكالة مقاصة.

(b) the depository receipts of the Securities are considered the deed of ownership of such securities.

ب. ويعتبر إيصال إيداع الأوراق المالية لدي وكالة المقاصة سندا لملكية الورقة.

(c) the company's shares are traded in accordance with the provisions of law No 7 of 2010 of the Capital Market Authority and its bylaws, and the amendments, and all regulations issued by the Capital Market Authority.

ت. يتم تداول أسهم الشركة وفقا لأحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 في شأن هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية، وما يطرأ عليهما من تعديلات، وما تصدره هيئة أسواق المال من قواعد بهذا الشأن.

Article 13 of the articles of association after amendment:

المادة (13) من النظام الأساسي بعد التعديل:

Subject to the provisions of these articles of association regarding rights and privileges for certain types of shares, each share entitles its owner an equivalent right with other shareholders, indiscriminately in the ownership of the company's assets and the shared profits in the manner specified hereafter;

مع مراعاة ما نص عليه هذا النظام من امتيازات وحقوق لبعض أنواع الأسهم فإن كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الأرباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد.

The shareholders in particular have the following rights:

يتمتع المساهم في الشركة بوجه خاص بالحقوق التالية:

(a) Receive dividends and bonus shares as resolved for distribution.

أ. قبض الأرباح والحصول على أسهم المنحة التي يتقرر توزيعها.

(b) Participate in the company's management by way of membership in the board of directors, attend the general assemblies, and participate in its deliberations, in accordance with the provisions of the Companies law and these articles of association, and any conflicting term shall be considered null and void.

ب. المشاركة في إدارة الشركة عن طريق العضوية في مجلس الإدارة وحضور الجمعيات العامة والاشتراك في مداولاتها، وذلك طبقًا لأحكام قانون الشركات وهذا النظام، ويقع باطلاً أي اتفاق على خلاف ذلك

(c) To receive the company's financial statements for the preceding accounting period, the board of director's report, and the auditor's report at least seven days prior to the general assembly meeting.

ت. الحصول قبل اجتماع الجمعية العامة بسبعة أيام على الأقل على البيانات المالية للشركة عن الفترة المحاسبية المنقضية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات.

(d) Dispose of the owned shares, exercise the pre-emption right to subscribe for new shares, bonds, and Sukuk in accordance with the provisions of the Companies law and these articles of association.

ث. التصرف في الأسهم المملوكة له والأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة والسندات والصكوك وفقًا لأحكام قانون الشركات وهذا النظام.

(e) Obtain a share of the company's assets upon liquidation and after settling all its debt obligations

ج. الحصول على نصيب من موجودات الشركة عند التصفية بعد الوفاء بما عليها من ديون.

Securities issued by the company are subject to the central securities depository system at the clearing agency, and the depository receipts of the securities are considered the deed of ownership of such securities.

وتخضع الأوراق المالية المصدرة من الشركة لنظام الإيداع المركزي للأوراق المالية لدى وكالة مقاصة، ويعتبر إيصال إيداع الأوراق المالية لدي وكالة المقاصة سندا لملكية الورقة.

The company's shares are traded in accordance with the provisions of Law No 7 of 2010 of the Capital Market Authority and its bylaws, and the amendments, and all regulations issued by the Capital Market Authority

ويتم تداول أسهم الشركة وفقا لأحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 في شأن هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية، وما يطرأ عليهما من تعديلات، وما تصدره هيئة أسواق المال من قواعد بهذا الشأن.

3) **Approving the amendment of Article 30 of the Company's articles of association as follows:**

3) **الموافقة على تعديل المادة (30) من النظام الأساسي للشركة على الشكل التالي:**

Article 30 of the articles of association after amendment:

المادة (30) من النظام الأساسي قبل التعديل:

The Chairman of the Board and its members are responsible for their actions towards the company, the shareholders and others regarding all acts of fraud and abuse of power and violation of the law or of this memorandum and mismanagement. A vote of the General Assembly to discharge the Board of Directors' liability does not prevent filing an Action in liability.

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسئولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة. ولا يحول دون إقامة دعوى المسئولية اقتراع من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة.

Article 30 of the articles of association after amendment:

المادة (30) من النظام الأساسي بعد التعديل:

The Chairman of the Board and the board members are responsible for their actions towards the company, the shareholders, and others regarding all acts of fraud and abuse of power, and violation of the law or of these articles of association and

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة. ولا يحول دون إقامة دعوى المسئولية اقتراع من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة.

mismanagement. A vote of the general assembly to discharge the board of directors' liabilities does not prevent filing an action in liability.

للشركة أن ترفع دعوى المسئولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تنشأ عنها أضرار للشركة، فإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى، ولكل مساهم أن يرفع دعوى المسؤولية منفردا نيابة عن الشركة في حالة عدم قيام الشركة برفعها، وفي هذه الحالة يجب اختصام الشركة ليحكم لها بالتعويض إن كان له مقتضى. ويجوز للمساهم رفع دعواه الشخصية بالتعويض إذا كان الخطأ ألحق به ضرراً.

Action in liability may be filed by the company against the members of the board of directors on the ground of errors causing damages to the company. If the company is under liquidation, then the liquidator shall institute such action. Each shareholder may solely file an action in liability on behalf of the company in the event the company failed to file such action. In the latter case, the company shall be joined in the proceedings to claim indemnity. A shareholder may file a personal claim for compensation in the event a damage is caused to the shareholder by such act.

يجوز لكل مساهم إقامة الدعوى ببطلان أي قرار يصدر عن مجلس الإدارة أو الجمعية العامة العادية أو غير العادية مخالفاً للقانون أو عقد تأسيس الشركة أو هذا النظام أو كان يقصد به الإضـــرار بمصالح الشركة، والمطالبة بالتعويض عند الاقتضاء، وتسقط دعوى البطلان بمضي شهرين من تاريخ صدور قرار الجمعية أو علم المساهم بقرار مجلس الإدارة.

Each shareholder may file an action in nullity and claim compensation, where applicable, against a resolution of the board of directors or the general assembly (ordinary or extraordinary) made in violation to the provisions of the law, memorandum or articles of association of the company or made to cause damage to the company. Action in nullity may not be received after the laps of two months from the date of the general assembly resolution or the date upon which the shareholder becomes aware of the board of directors' resolution.

كما يجوز الطعن على قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية التي يكون فيها إجحاف بحقوق الأقلية ويتم الطعن من قبل عدد من مساهمي الشركة يملكون خمسة عشرة بالمائة من رأس مال الشركة المصدر، ولا يكونوا ممن وافقوا على تلك القرارات، وتسقط هذه الدعوة بمضي شهرين من تاريخ قرار الجمعية، وللمحكمة في هذه الحالة أن تؤيد القرارات أو تعدلها أو تلغيها، أو أن ترجئ تنفيذها حتى تجرى التسوية المناسبة لشراء أسهم المعترضين بشرط ألا يتم شراء هذه الأسهم من رأس مال الشركة.

The resolutions of the ordinary and extraordinary general assembly may be challenged when they jeopardize the rights of the minority shareholders. The challenge may be filed by a number of shareholders holding fifteen percent of the company's issued share capital, provided they have not approved those resolutions. This action shall be forfeited in two months from the date of the general assembly resolution. The court in this case may confirm the resolutions, amend or repeal it, or suspend the enforcement of the decision until the proper settlement has been made and the purchase of the objecting shareholders shares' is conducted. Provided that the purchase of these shares is not funded from the company's share capital.

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 121,184,434.400

www.agility.com

ص.ب 25418 الصفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ ، فاكس 9617 2467 965+
شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك (ع)
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 121,184,434.400 دينار كويتي

Agility
A New Logistics Leader

4) **Approving the amendment of Article 54 of the Company's articles of association as follows:**

Article 54 of the memorandum of association before amendment:

"The Company shall expire in accordance with one of the grounds set forth in the Companies Law No. 25 of 2012 and its subsequent amendments".

Article (54) of the articles of association after amendment:

"The Company shall expire in accordance on the grounds set forth in the Companies Law No. 25 of 2012 and amended by Law No. 1 of 2016 and its subsequent amendments".

4) **الموافقة على تعديل المادة (54) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:**

المادة (54) من النظام الأساسي قبل التعديل:

"تنقضي الشركة بأحد الأسباب المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته اللاحقة".

المادة (54) من النظام الأساسي بعد التعديل:

"تنقضي الشركة بأحد الأسباب المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 والمعدل بقانون رقم 1 لسنة 2016 وأية تعديلات لاحقة عليه".

5) **Approving the amendment of Article 55 of the Company's articles of association as follows:**

Article 55 of the articles of association prior to amendment:

"The Company's assets shall be liquidated upon its expiry, in accordance with the provisions of the Companies Law No. 25 of 2012 and its subsequent amendments".

Article 55 of the articles of association after amendment:

"The Company's assets shall be liquidated upon its expiry, in accordance with the provisions of the Companies Law No. 25 of 2012, amended by Law No.1 of 2016 and its subsequent amendments".

5) **الموافقة على تعديل المادة (55) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:**

المادة (55) من النظام الأساسي قبل التعديل:

"تجري تصفية أموال الشركة عند انقضاءها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته اللاحقة".

المادة (55) من النظام الأساسي بعد التعديل:

"تجري تصفية أموال الشركة عند انقضاءها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 والمعدل بالقانون رقم 1 لسنة 2016 وأية تعديلات لاحقة عليه"

شركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
Kuwait
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P

طارق عبد العزيز سلطان عيسى
Tarek Abdul Aziz Sultan Essa
نائب رئيس مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي
Vice Chairman & CEO

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 121,184,434.400

ص.ب 25418 السفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ ، فاكس 9617 2467 965+
شركة اجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 121,184,434.400 دينار كويتي

www.agility.com